

كون هذا الرطببقا لنص المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 05 - 467 المؤرخ في 10 ديسمبر 2005 المشار إليه تتم مراقبة المنتجات المستوردة قبل القيام بعملية الجمركة، وذلك على أساس ملف يقدمه المستورد أو ممثله القانون إلى المفتشية المعنية بالمراقبة. وتنصب المراقبة عبر الحدود على المنتجات المستوردة على فحص الوثائق المطلوبة، كما يمكن أن تستكمل باقتطاع عينات منها حسب ما تنص عليه دائما أحكام هذا 10 02 746 763 2019 760 فف حالة عدم وجود أي مخالفة بعد فحص الوثائق والمراقبة بالعين المجردة وعدم وجود ضرورة لاقتطاع عينات تسلّم المفتشية الحدودية رخصة الدخول للمنتج المستورد. أما في حالة تسجيل مخالفة أي أن السلع غير مطابقة، فإن المصلحة تقدم مقرر رفض دخول المنتج، والذي يجب أن يبين فيه سبب الرفض إلى المستورد، كما ترسل نسخة من هذا المقرر إلى مصالح الجمارك التي تشرف على الجمركة لإيقاف العملية.